

مرسوم رقم 2015 - 062 صادر بتاريخ 06 إبريل 2015 يتضمن تطبيق المادة 46 من الأمر القانوني رقم 2006 - 043 الصادر بتاريخ 23 نوفمبر 2006 المتعلق بترقية و حماية الأشخاص المعاقين

المادة الأولى: طبقاً لأحكام المادة 46 من الأمر القانوني رقم 2006 - 043 الصادر بتاريخ 23 نوفمبر 2006 المتعلق بترقية و حماية الأشخاص المعاقين، يحدد هذا المرسوم نسبة 5% من لائحة الوظائف في كل الاكتتابات إذا كانت أكثر أو تساوي 20 وحدة لصالح الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة "شخص معوق" و المؤهلين التأهيل المطلوب.

المادة 2: تلزم الإدارات و التجمعات المحلية و المؤسسات العمومية و الخصوصية باحترام ترتيبات المادة الأولى.

المادة 3: يجب على المترشحين للوظائف المخصصة بموجب المادة الأولى أن يثبتوا الشهادات أو المستوى الدراسي المطلوبين و كذلك القدرة و المواثمة المرتبطة بالوظائف المحتمل و لوجههم إليها طبقاً للائحة المرفقة.

المادة 4: إن الوظائف المخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة بموجب أحكام المادة 46 من الأمر القانوني 2006 - 043 الصادر بتاريخ 23 نوفمبر 2006 و المتعلق بترقية و حماية الأشخاص المعاقين، و الذين لم يتمكنوا من شغلها ستخضع للمسابقة لصالح المرشحين القادرين على شغلها.

المادة 5: ستتخذ اللجنة الوطنية للمسابقات الإجراءات لتطبيق هذا المرسوم المتعلقة بسير المسابقات و اختيار المواضيع.

المادة 6: يكلف وزير الوظيفة العمومية و العمل و عصرنة الإدارة و وزير الشؤون الإجتماعية و الطفولة و الأسرة، كل فيما يعنيه، بتطبيق هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.